



نظم و قواعد الحوكمة في شركة المزايا القابضة

مقدمة

إن قواعد حوكمة الشركات تتمثل فى المبادئ والنظم والاجراءات التى تحقق أفضل حماية وتوازن بين مصالح الشركة والمساهمين فيها وأصحاب المصالح الأخرى المرتبطة بها، ويكمن الهدف الأساسى من تطبيق قواعد حوكمة الشركات فى تماشى الشركة مع أهداف المساهمين بما يعزز ثقة المستثمرين بكفاءة أداء الشركة وقدرتها على مواجهة الأزمات، وحيث أن قواعد حوكمة الشركات تنظم منهجية اتخاذ جميع القرارات داخل الشركة وتحفز وجود الشفافية والمصادقية لتلك القرارات.

ومن أهم قواعد حوكمة الشركات هو حماية المساهمين وفصل السلطة التنفيذية التى تدير أعمال الشركة عن مجلس الإدارة الذى يعد ويراجع خطط وسياسات الشركة، بما يضيف الطمأنينة ويعزز الشعور بالثقة فى التعامل كما تمكن المساهمين وأصحاب المصالح من الرقابة بشكل فعال على الشركة.

بتاريخ 27 يونيو 2013 أصدرت هيئة أسواق المال القرار رقم (25) لسنة 2013 بشأن إصدار قواعد حوكمة الشركات الخاضعة لرقابتها، ويأتى إصدار هذه القواعد فى ظل ما نصت عليه المادة رقم (40) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية بأن تصدر الهيئة نظام خاصاً للحوكمة، ذلك بالإضافة إلى أحكام المادة رقم (217) من المرسوم بالقانون رقم (25) لسنة 2012 بإصدار قانون الشركات وتعديلاته التى نصت على أن «تضع الجهات الرقابية المعنية قواعد حوكمة الشركات الخاضعة لرقابتها، بما يحقق أفضل حماية وتوازن بين مصالح إدارة الشركة والمساهمين فيها، وأصحاب المصالح الأخرى المرتبطة بها، كما تبين الشروط الواجب توفرها فى أعضاء مجلس الإدارة المستقلين».

عدلت تلك القواعد بالقرار رقم 48 لسنة 2015 الصادرة بتاريخ 30/6/2015 والتى تم إعادة صياغتها ضمن الباب الخامس عشر من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية وهى القواعد التى طبقت بتاريخ 2016/6/30 م

وتناولت قواعد حوكمة الشركات مجموعة المبادئ والمتطلبات الأساسية التى تقوم عليها أسس الحوكمة الرشيدة، وكذلك منهجية التطبيق لتلك القواعد والمبادئ حيث توضح المنهجية الطرق الاسترشادية لألية التفعيل السليم لمبادئ الحوكمة، ومنها وجود هيكل متوازن لمجلس الإدارة يتضمن أعضاء غير تنفيذيين ومستقلين، وتحديد مسؤوليات واختصاصات كل من أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية، وكيفية إختيار المرشحين لعضوية مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية، والتأكيد على ضمان نزاهة التقارير المالية، وضرورة توافر نظم سليمة لإدارة المخاطر والرقابة الداخلية، والحرص على تعزيز السلوك المهني والقيم الأخلاقية، وأهمية توافر آليات الإفصاح والشفافية، وحماية حقوق المساهمين، وإدراك دور أصحاب المصالح والحد من تعارض المصالح، وتعزيز وتحسين الأداء، والتأكيد على أهمية المسؤولية الإجتماعية الملقاة على عاتق الشركات.

وتماشيا مع الخطوات الإيجابية التى قامت بها هيئة أسواق المال من خلال اللوائح والانظمة والقرارات التى تسعى من خلالها لتحسين بيئة العمل والشفافية وحماية المساهمين، وحرصا من الشركة على تطبيق جميع القوانين والتشريعات والقرارات والممارسات التى تتماشى مع مبادئها والأسس المهنية التى تقود عمل الشركة لتصب فى مصلحة مساهميها الكرام، تسعى الشركة دائما إلى تركيز جهودها من خلال فريق عمل متكامل لتطبيق جميع القوانين والقرارات بالشكل المهني المطلوب وفى الوقت المحدد .

القاعدة الأولى بناء هيكل متوازن لمجلس الإدارة

• إن دور مجلس الإدارة يمثل نقطة التوازن التي تعمل على تحقيق أهداف المساهمين ومتابعة الإدارة التنفيذية للشركة، حيث أن مجلس الإدارة يسعى إلى تحقيق أهداف الشركة الاستراتيجية من خلال قيام الإدارة التنفيذية بالمهام المنوطة بها على أكمل وجه ، وحيث ان قرارات مجلس الإدارة تؤثر بشكل كبير على أداء الشركة وسلامة مركزها المالي ، فقد حرصت الشركة على ان يكون مجلس إدارتها مكون من عدد كافٍ من الأعضاء (خمس أعضاء) يسمح له بتشكيل العدد اللازم من اللجان المنبثقة منه في إطار متطلبات قواعد الحوكمة الرشيدة، وقد روعى في تشكيل مجلس الإدارة التنوع في الخبرات والمهارات المتخصصة بما يساهم في تعزيز الكفاءة في اتخاذ القرارات كما أن جميع أعضاء مجلس الإدارة من الأعضاء غير التنفيذيين، ويضم المجلس عضو مستقل، و يخصص مجلس إدارة الشركة الوقت الكافي للإضطلاع بالمهام والمسؤوليات المنوطة به، بما في ذلك التحضير لاجتماعات المجلس واللجان المنبثقة عن المجلس، والحرص على حضورها، فضلاً عن تنظيم اجتماعات مجلس إدارة الشركة وفقاً لأحكام القانون وقواعد الحوكمة الرشيدة، كما تم إنشاء سجل خاص تدون فيه محاضر اجتماعات مجلس الإدارة بأرقام متتابعة للسنة التي عقد فيها الاجتماع ومبيناً به مكان الاجتماع وتاريخه وساعة بدايته ونهايته، وقد قام المجلس بتعيين أمين سر للمجلس من بين موظفي الشركة وتحديد مهامه وفقاً لقواعد حوكمة الشركة بما يتماشى مع المسؤوليات المكلف بها، كما تم تحديد مهام ومسؤوليات كل من مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية بشكل واضح في السياسات واللوائح المعتمدة من قبل المجلس بما يعكس التوازن في الصلاحيات والسلطات بين كل من مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية، فضلاً عن عدم إفراد أيّاً من الأطراف بالسلطة المطلقة، وذلك لتسهيل عمليات الشركة.

ويتكون مجلس الإدارة من خمس أعضاء وأمين سر وهم :

الاسم	تصنيف العضو	الصفة	تاريخ الانتخاب/ تعيين أمين السر
السيد/ رشيد يعقوب النفيسي	غير تنفيذي	رئيس مجلس الإدارة	2016/3/28
السيد/ عبد الرحمن محمد راشد الشارد	غير تنفيذي	نائب رئيس مجلس الإدارة	2016/3/28
السيد/ عبد الحميد محمد ديب محرز	غير تنفيذي	عضو مجلس إدارة	2016/3/28
السيد/ محمد خالد عثمان العثمان	مستقل	عضو مجلس إدارة	2016/3/28
السيدة/ رشا عبدالله مهلهل القناعي	غير تنفيذي	عضو مجلس إدارة	2016/3/28
السيد / إبراهيم عبد الرحمن الصقعي	أمين سر	الرئيس التنفيذي	2016/3/28

• السيرة الذاتية لأعضاء مجلس الإدارة:

1- السيد/ رشيد يعقوب النفيسي (رئيس مجلس الإدارة)

حائز على شهادة البكالوريوس في إدارة المحاسبة من كلية التجارة والاقتصاد والعلوم السياسية- جامعة الكويت. يحظى السيد /رشيد النفيسي بسجل حافل من الانجازات يتجاوز الـ 41 عاما في مجال إدارة الأعمال و إدارة و تطوير العقارات، تتميز مسيرة النفيسي المهنية بالمناصب المتعددة التي شغلها خلال سنوات عمله الماضية والتي لعبت دورا هاما في إبراز خبراته العلمية و العملية الجلية و مهاراته الإدارية المتميزة، حيث تولى منصب الرئيس التنفيذي لمجموعة النفيسي المتحدة، كما سبق أن تولى منصب مدير إدارة القروض العقارية - البنك العقاري الكويتي ، أما عن عضويته في مجالس إدارة الشركات والبنوك فقد شغل منصب عضو مجلس إدارة في كل من اتحاد المزارعين، مجلس إدارة البنك التجاري الكويتي ولجنة القروض، مجلس إدارة بنك الكويت وأسيا، مجلس إدارة مؤسسة الخطوط الجوية، وعضو مجلس إدارة شركة مزايا قطر. وقد كان للسيد رشيد باعا طويلا في ممارسة الأعمال الحرة في مجال التطوير العقاري والمقاولات. وقد تولى السيد/ رشيد النفيسي رئاسة مجلس إدارة شركة الإستثمارات الوطنية، ويشغل حاليا منصب الرئيس التنفيذي لمؤسسة يعقوب النفيسي للتجارة العامة والمقاولات ومنصب رئيس مجلس إدارة شركة المزايا القابضة منذ تأسيسها.

2- المهندس / عبد الرحمن محمد الشارد (نائب رئيس مجلس الإدارة)

حاصل على شهادة الماجستير في العلوم البنائية والبكالوريوس في الهندسة المعمارية. شغل الشارد مناصب عليا في العديد من القطاعات، وأسهم في أكتوبر من العام 2004 في إنشاء مؤسسة الأوقاف وشؤون القصر، وشغل منصب أمينها العام حتى مايو 2009، كما شغل مدير قطاع الصيانة العامة والمشاريع في بلدية دبي في الفترة بين 2001 حتى عام 2004، وشغل أيضا منصب مدير إدارة البناء والإسكان الحكومي، وهو حاليا عضو مجلس إدارة في العديد من الشركات بينها: برنامج زايد للإسكان، ومركز دبي التجاري العالمي، ودبي للإستثمار، وشركة الإمارات للزجاج، ونادي دبي للمعاقين التطوعي، وجمعية بيت الخير التطوعية.

3- السيد / عبد الحميد محمد ديب محرز (عضو مجلس الإدارة)

محلل مالي معتمد (CFA) منذ عام 2005، وهو حاصل على الماجستير في إدارة الأعمال (تخصص تمويل) من الجامعة الأمريكية، والبكالوريوس في العلوم من الجامعة الأمريكية في بيروت. ويمتلك خبرة عملية تمتد على مدى 13 عاما في مجال الخدمات المصرفية الإستثمارية وإدارة الأصول وأسواق رأس المال، وهو حاليا مسؤول عن إدارة محفظة من الأصول الخاصة بقيمة 600 مليون دولار، ويتطلب ذلك إدارة استراتيجيه، مع التركيز على خلق وتعزيز القيمة وضمان التصرف في الأصول، وهو أيضا عضو مجلس إدارة لدى عدد من الشركات الإقليمية والعالمية في قطاعات العقارات والتأمين والغذاء والقطاعات الصناعية والخدمات المالية، شارك خلا مسيرته في عدد من المعاملات المصرفية الإستثمارية تتراوح قيمتها بقيمة 700 مليون دولار، كالتقييمات الاستشارات المالية، وعمليات الدمج والإستحواذ وزيادة رأس المال وإصدار السندات وإعادة الهيكلة المالية وعمليات الإدراج.

4- السيد/ محمد خالد عثمان العثمان (عضو مجلس الإدارة)

حاصل على شهادة تخصص إدارة أعمال من الكلية الأسترالية في الكويت، وحصل على العديد من الدورات الخاصة المتخصصة في المجال العقاري منها التقييم العقاري – أساليب نظرية وتطبيقات عملية، أدوات وتقنيات البيع الفعالة من وجهات نظر عقارية، كذلك دورات في التسويق العقاري وإدارة العقار، بالإضافة على شهادات أخرى من معاهد عالمية مختلفة. يشغل السيد محمد عثمان حاليا منصب ((مدير تسويق)) لمشروع الحمراء في شركة الحمراء العقارية. كما يشغل حاليا منصب عضو مجلس إدارة في شركة الحمراء للسينما. واكتسب العثمان عدة خبرات عقارية في مجال التسويق والتحليل في قطاعات عقارية مختلفة من خلال عمله في الجال للخدمات العقارية وشركة أجيال العقارية الترفيهية، وشركة الحمراء العقارية.

5- السيدة/ رشا عبدالله مهلهل القناعي (عضو مجلس الإدارة)

حاصلة على بكالوريوس في العلوم البيولوجية من جامعة الكويت مع التخصص في علم الاحياء الجزئية وعلم الوراثة ، لديها خبرة تفوق ستة عشر عاماً في مجال إدارة الثروات التي تغطي قطاعات العملاء المختلفة في جميع أنحاء المنطقة بما في ذلك الصناديق السيادية، بدأت حياتها المهنية في بيت الاستثمار العالمي (جلوبل) في إدارة تمويل الشركات ثم انتقلت إلى إدارة الثروات حيث ساهمت في إنشاء هذه الإدارة وترأست الوحدة الخاصة بخدمة الأفراد ذوي الملائة المالية، بعدها تمت ترقيتها لترأس الوحدة الخاصة بالعملاء للشركات والمؤسسات في الكويت في ديسمبر 2008، تمت ترقيتها لرئاسة قسم الثروات في الكويت والأسواق الخارجية ، وقد عملت على تطوير القسم وتعديل الاستراتيجية الخاصة به لتتناسب بشكل أفضل مع التحديات التي تواجهها أسواق المال في موازاة ذلك ترأست وطورت وحدة إدارة المحافظ التي تقدم للعملاء صناديق مدرة من قبل أطراف أخرى.

6- المهندس / إبراهيم عبد الرحمن الصقبي (الرئيس التنفيذي للمجموعة /أمين سر مجلس الإدارة)

حاصل على شهادة الماجستير في إدارة الأعمال من كلية كويت ماسترخت لإدارة الأعمال و على شهادة بكالوريوس الهندسة المدنية من جامعة جورج واشنطن في الولايات المتحدة الأمريكية.

وتتطوي مسيرة المهندس إبراهيم الصقبي المهنية على خبرات عملية تكلفت بانجازات وأعمال برع فيها في إبراز مهاراته الأكاديمية والعملية التي عكست أداءً متميزاً في جميع ما تبوءه من مناصب متعددة خلال السنوات الماضية ، حيث كان أبرزها منصب المدير العام لمجموعة شركات المدير الكويتي القابضة المملوكة لبيت التمويل الكويتي ورئيس مجلس إدارة شركاتها التابعة داخل و خارج الكويت حيث أمضى فيها سبعة سنوات، وهي مجموعة شركات متخصصة في تقديم خدمات مساندة للتطوير العقاري بما في ذلك تنفيذ وإدارة المشاريع، و قد سبق له أن بدأ مسيرته المهنية في المجموعة الأهلية للمقاولات، و شركة النخيل العقارية، ولديه خبرة طويلة في مجال إعادة هيكلة الشركات وتنفيذ نظم الحوكمة التي تشمل النظم التشغيلية للشركات، ووضع الخطط والاستراتيجيات لتعزيز حصصها في سوق العمل. كما تبوء منصب عضو مجلس الإدارة لعدة شركات خارج و داخل الكويت ، أما عن عضويته في الشركات العقارية منها فقد كان يشغل منصب عضو مجلس إدارة كل من شركة بيتك العقارية، الشركة التجارية العقارية، شركة الإنماء العقارية و شركة المساكن .

- عقد مجلس إدارة الشركة عدد (11) إجتماع خلال عام 2016 تمت جميعها بمركز ادارة الشركة باستثناء الاجتماع رقم (6) والذي عقد بامارة دبي بشركة مزايا دبي – احدى الشركات التابعة

● تطبيق متطلبات التسجيل والتنسيق وحفظ محاضر اجتماعات مجلس إدارة الشركة.

يقوم أمين سر مجلس الإدارة بمساعدة مجلس الإدارة بشكل مستمر ودائم وذلك لضمان حصولهم على جميع المعلومات المطلوبة، كما يقوم بمساعدة رئيس مجلس الإدارة في كافة الأمور التي تتعلق بإعداد جداول أعمال اجتماعات مجلس الإدارة وإصدار الدعوات لأعضاء المجلس ، وإرسال كافة المستندات والمعلومات المتعلقة بجدول الأعمال عن طريق برنامج Boardvantage قبل موعد الاجتماع بثلاثة أيام عمل على الأقل، والقيام بتسجيل كافة القرارات والمناقشات التي تتم بين الأعضاء، وتسجيل نتائج عمليات تصويت الأعضاء على القرارات والعمل على تنسيق و حفظ جميع الوثائق والمستندات التي تناقش أثناء الاجتماعات.

القاعدة الثانية

التحديد السليم للمهام والمسؤوليات

- يعكس إطار حوكمة الشركة المعتمد من قبل مجلس الإدارة مهام ومسؤوليات مجلس الإدارة بما يتوافق مع قواعد حوكمة الشركات والتي تتلخص فيما يلي:

1. إعتداد الأهداف والاستراتيجيات والخطط والسياسات الهامة للشركة ومن ذلك :
 - أ. وضع الاستراتيجية الشاملة للشركة وخطط العمل الرئيسة ومراجعتها وتوجيهها.
 - ب. إعداد الهيكل الرأسمالي للشركة وأهدافها المالية.
 - ج. وضع أهداف الأداء ومراقبة التنفيذ والأداء الشامل للشركة.
 - د. تحديث الهياكل التنظيمية والوظيفية في الشركة وإجراء المراجعات الدورية عليها.
2. إقرار الميزانيات التقديرية السنوية وإعتداد البيانات المالية المرحلية والسنوية
3. المشاركة في تحقيق أرباح الشركة
4. مراجعة التقارير الدورية المستلمة من الإدارة التنفيذية بشأن التقدم المحرز في نشاط الشركة في ضوء خطط وأهداف الشركة الاستراتيجية ومنها دراسات الجدوى و التقارير المالية و الفنية لمشاريع الشركة الحالية و المستجدة ومنها:
 1. مشروع رينيم اسطنبول - دولة تركيا
 2. مشروع عُمان ريزيدنس - سلطنة عُمان
 3. مشروع كيولايين - دولة الإمارات
 4. مشروع القسائم المتعددة الأغراض MUS - دولة الإمارات.
 5. مشروع أرض شرق - دولة الكويت
5. الإشراف على النفقات الرأسمالية الرئيسية للشركة، وتملك الأصول والتصرف بها.
6. التأكد من مدى التزام الشركة بالسياسات والإجراءات التي تضمن احترام الشركة للأنظمة واللوائح الداخلية المعمول بها وذلك بمساندة كل من لجنة التدقيق ولجنة إدارة المخاطر المنبثقتين عن المجلس.
7. ضمان دقة وسلامة البيانات والمعلومات الواجب الإفصاح عنها وذلك وفق سياسات ونظم عمل الإفصاح والشفافية المعمول بها.
8. اعتماد نظام حوكمة خاص بالشركة - بما لا يتعارض مع أحكام قواعد حوكمة الشركات الصادرة عن هيئة أسواق المال - والإشراف العام عليه ومراقبة مدى فاعليته وتعديله عند الحاجة.
9. متابعة أداء كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية وفق مؤشرات الأداء الموضوعية (KPIs) وذلك بمساندة لجنة الترشيحات والمكافآت المنبثقة عن المجلس.
10. إعداد تقرير حوكمة الشركة السنوي ليتلى في الجمعية العامة السنوية للشركة يتضمن متطلبات وإجراءات استكمال قواعد حوكمة الشركات ومدى التقيد بها.
11. تشكيل لجان مختصة منبثقة عن المجلس وفق ميثاق يوضح مدة اللجنة وصلاحياتها ومسؤولياتها وكيفية رقابة المجلس عليها ، كما يتضمن قرار التشكيل تسمية الأعضاء وتحديد مهامهم وحقوقهم وواجباتهم. فضلاً عن تقييم أداء وأعمال هذه اللجان والأعضاء الرئيسيين بها . تم تشكيل كل من لجنة التدقيق ، لجنة إدارة المخاطر ، لجنة الترشيحات والمكافآت ، اللجنة التنفيذية للمجموعة بموجب التفصيل الوارد في هذا التقرير .
12. تحديث الصلاحيات المالية والإدارية التي تم تفويضها للإدارة التنفيذية .

• يعكس إطار حوكمة الشركة المعتمد من قبل مجلس الإدارة مهام ومسؤوليات رئيس مجلس الإدارة بما يتوافق مع قواعد حوكمة الشركات والتي تتلخص فيما يلي :

1. التأكد من قيام المجلس بمناقشة جميع المسائل الأساسية بشكل فعال وفي الوقت المناسب.
2. دعم ومساندة الإدارة التنفيذية والتنسيق بشكل شبه يومي مع الرئيس التنفيذي لمتابعة أعمال الشركة القابضة والشركات التابعة
3. تمثيل الشركة أمام الغير وذلك وفق ما ينص عليه نظام الشركة الأساسي.
4. تشجيع جميع أعضاء مجلس الإدارة على المشاركة بشكل كلي وفعال في تصريف شؤون المجلس لضمان قيام المجلس بما فيه مصلحة الشركة.
5. ضمان التواصل الفعلي مع المساهمين وإيصال آراءهم إلى مجلس الإدارة.
6. تشجيع العلاقات البناءة والمشاركة الفعالة بين كل من المجلس والإدارة التنفيذية.
7. خلق ثقافة تشجع على النقد البناء حول القضايا التي يوجد حولها تباين في وجهات النظر بين أعضاء المجلس.

• لدى الشركة فريق عمل مؤهل على مستوى عالي من الكفاءة من أعضاء الإدارة التنفيذية، ويعكس إطار حوكمة الشركة مهام ومسؤوليات الإدارة التنفيذية التي تلتزم بها وذلك في ضوء السلطات والصلاحيات المخولة والمعتمدة من قبل مجلس الإدارة، والتي تتلخص فيما يلي:

1. تنفيذ كافة السياسات واللوائح والأنظمة الداخلية للشركة، المعتمدة من قبل مجلس الإدارة.
2. تنفيذ الإستراتيجية والخطة السنوية المعتمدة من قبل مجلس الإدارة.
3. إعداد التقارير الدورية (مالية وغير مالية) بشأن التقدم المحرز في نشاط الشركة في ضوء خطط وأهداف الشركة الاستراتيجية، وعرض تلك التقارير على مجلس الإدارة.
4. وضع نظام محاسبي متكامل يحتفظ بدفاتر وسجلات وحسابات تعكس بشكل مفصل ودقيق البيانات المالية وحسابات الدخل، بما يتيح المحافظة على أصول الشركة وإعداد القوائم المالية وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية المعتمدة من قبل هيئة أسواق المال.
5. إدارة العمل اليومي وتسيير النشاط، فضلاً عن إدارة موارد الشركة بالشكل الأمثل، والعمل على تعظيم الأرباح وتقليل النفقات، وذلك بما يتفق مع أهداف وإستراتيجية الشركة.
6. المشاركة الفعالة في بناء وتنمية ثقافة القيم الأخلاقية داخل الشركة.
7. وضع نظم الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر، والتأكد من فاعلية وكفاية تلك النظم، والحرص على الالتزام بنزعة المخاطر المعتمدة من قبل مجلس الإدارة.
8. تطوير البنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات لتوفير البيانات والمعلومات اللازمة لاتخاذ القرارات بما يتماشى مع متطلبات الشركة التوسعية وإستراتيجيتها .
9. وضع آلية عمل واضحة فيما يتعلق بمتابعة القرارات والقوانين الرقابية ذات العلاقة بطبيعة عمل الشركة وذلك للتأكد من التطبيق والالتزام التام بها .
10. إعداد مؤشرات الأداء الرئيسية الخاصة بجميع موظفي الشركة وتقييم مهامهم المنجزة بشكل دوري .
11. تشكيل لجنة علاقات الموظفين (ERC) والتي تقوم بمراجعة التظلمات المقدمة من قبل الموظفين ورفع التوصية بشأنها إلى الرئيس التنفيذي للمجموعة في الوقت المناسب وبمنتهى السرية.

● لجان مجلس الإدارة

1- لجنة التدقيق :

تم إعادة تشكيل لجنة التدقيق من ثلاث أعضاء بموجب قرار مجلس الإدارة الصادر بتاريخ 25 ابريل 2016 وذلك لمدة ثلاث سنوات.

أعضاء اللجنة	المنصب	تصنيف العضو
السيد/ عبد الحميد محمد ديب محرز	رئيس اللجنة	غير تنفيذي
السيد/ محمد خالد عثمان العثمان	عضو اللجنة	مستقل
السيد/ عبد الرحمن محمد راشد الشارد	عضو اللجنة	غير تنفيذي
مهام اللجنة		
<p>- مراجعة البيانات المالية الدورية قبل عرضها على مجلس الإدارة، وإبداء الرأي والتوصية بشأنها لمجلس الإدارة، وذلك بهدف ضمان عدالة وشفافية التقارير المالية و التأكد من سلامة ونزاهة التقارير المالية وأنظمة الرقابة الداخلية للشركة حيث عقدت اللجنة اجتماعاتها الدورية (ربع السنوية) تم فيها مراجعة التقارير المالية الصادرة عن القطاع المالي في الشركة و مكتب مراقب الحسابات الخارجي، حيث رفعت اللجنة توصية باعتمادها لمجلس الإدارة و تم التوقيع على نماذج آلية ضمان ونزاهة التقارير المالية لكل ربع.</p> <p>- متابعة أعمال مراقبي الحسابات الخارجيين، والتأكد من عدم قيامهم بتقديم خدمات إلى الشركة عدا الخدمات التي تقتضيها مهنة التدقيق.</p> <p>- دراسة ملاحظات مراقبي الحسابات الخارجيين على القوائم المالية للشركة ومتابعة ما تم في شأنها.</p> <p>- دراسة السياسات المحاسبية المتبعة وإبداء الرأي والتوصية لمجلس الإدارة في شأنها.</p> <p>- مراجعة الصفقات و التعاملات مع الاطراف ذات العلاقة و تقديم التوصيات المناسبة بشأنها الى مجلس الإدارة.</p> <p>- تقييم مدى كفاية نظم الرقابة الداخلية المطبقة داخل الشركة وإعداد تقرير يتضمن رأي وتوصيات اللجنة في هذا الشأن.</p> <p>- الإشراف الفني على وحدة التدقيق الداخلي في الشركة من أجل التحقق من مدى فاعليتها في تنفيذ الأعمال والمهام المحددة من قبل مجلس الإدارة.</p> <p>- التوصية بتعيين مدير وحدة التدقيق الداخلي.</p> <p>- مراجعة وإقرار خطط التدقيق المقترحة من المدقق الداخلي، وإبداء ملاحظاتها عليها، حيث قامت اللجنة خلال اجتماعاتها الدورية بمراجعة خطة التدقيق الداخلي للشركة و استعرضت سير أعمال التدقيق الداخلي بالنسبة لقطاعات/إدارات الشركة، حيث اطلعت على تقارير التدقيق الداخلي للقطاعات/ الإدارات التالية:</p> <ul style="list-style-type: none"> ▪ القانونية ▪ الموارد البشرية و الشؤون الإدارية ▪ العقارية ▪ التسويق و المبيعات ▪ تطوير الأعمال ▪ المالية ▪ تكنولوجيا المعلومات <p>كما قامت اللجنة بمراجعة ردود القطاعات/ الإدارات المعنية، والتأكد من أنه قد تم إتخاذ الإجراءات التصحيحية اللازمة بشأن الملاحظات الواردة في التقارير.</p> <p>- فيما يتعلق بتقارير الجهات الرقابية، لم يكن هناك أي ملاحظات صادرة.</p> <p>- مراجعة التقرير السنوي الخاص بالإدارة القانونية و ادارة الالتزام والرقابة.</p> <p>- التوصية لمجلس الإدارة بتعيين وإعادة تعيين مراقبي الحسابات الخارجيين أو تغييرهم وتحديد أتعابهم،</p>		

2- لجنة إدارة المخاطر :

تم إعادة تشكيل لجنة إدارة المخاطر من ثلاث أعضاء بموجب قرار مجلس الإدارة الصادر بتاريخ 25 ابريل 2016 وذلك لمدة ثلاث سنوات

أعضاء اللجنة	المنصب	تصنيف العضو
السيد/ عبد الرحمن محمد الشارد	رئيس اللجنة	غير تنفيذي
السيد/ محمد خالد عثمان العثمان	عضو اللجنة	مستقل
السيدة/ رشا عبدالله القناعي	عضو اللجنة	غير تنفيذي
مهام اللجنة		
		<ul style="list-style-type: none"> - إعداد ومراجعة استراتيجيات ومنهجية عمل وحدة إدارة المخاطر ورفعها إلى مجلس الإدارة، والتأكد من تنفيذ هذه الإستراتيجيات والسياسات، وأنها تتناسب مع طبيعة وحجم أنشطة الشركة. - ضمان توافر الموارد والنظم الكافية لإدارة المخاطر. - تقييم نظم وآليات تحديد وقياس ومتابعة أنواع المخاطر المختلفة التي قد تتعرض لها الشركة، وذلك لتحديد أوجه القصور بها. - مساعدة مجلس الإدارة على تحديد وتقييم مستوى المخاطر المقبول في الشركة، والتأكد من عدم تجاوز الشركة لهذا المستوى من المخاطر بعد اعتماده من قبل مجلس الإدارة. - مراجعة الهيكل التنظيمي لوحدة إدارة المخاطر ووضع توصيات بشأنه ورفعها إلى مجلس الإدارة، وتمت التوصية بتوكيل مهام إدارة المخاطر لجهة خارجية مؤهلة للقيام بإعداد تقارير دورية (بشكل ربع سنوي) خاصة بإدارة وتقييم مخاطر الشركة. - التأكد من أن الجهة القائمة على إدارة المخاطر لديها الفهم الكامل للمخاطر المحيطة بالشركة. - إعداد تقارير حول طبيعة المخاطر التي تتعرض لها الشركة، وتقديم هذه التقارير إلى مجلس إدارة الشركة

3- لجنة الترشيحات والمكافآت :

تم إعادة تشكيل لجنة الترشيحات والمكافآت من ثلاث أعضاء بموجب قرار مجلس الإدارة الصادر بتاريخ 25 ابريل 2016 وذلك لمدة ثلاث سنوات .

أعضاء اللجنة	المنصب	تصنيف العضو
السيد/ رشيد يعقوب النفيسي	رئيس اللجنة	غير تنفيذي
السيد/ محمد خالد عثمان العثمان	عضو اللجنة	مستقل
السيد/ عبد الحميد محمد ديب محرز	عضو اللجنة	غير تنفيذي
مهام و ملخص انجازات اللجنة		<ol style="list-style-type: none"> 1. التوصية بقبول الترشيح وإعادة الترشيح لأعضاء مجلس الإدارة والتنفيذية. 2. مراجعة سياسة مكافآت أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية، وتحديد الشرائح المختلفة للمكافآت التي سيتم منحها للموظفين، مثل شريحة المكافآت الثابتة، وشريحة المكافآت المرتبطة بالأداء، وشريحة المكافآت في شكل أسهم، وشريحة مكافآت نهاية الخدمة والمزايا والمنافع والبدلات الأخرى و مراجعة تقارير التقييم السنوي للموظفين. 3. وضع توصيف وظيفي للأعضاء التنفيذيين والأعضاء غير التنفيذيين والأعضاء المستقلين. 4. التأكد من عدم انتفاء صفة الاستقلالية عن عضو مجلس الإدارة المستقل. 5. إعداد تقرير سنوي مفصل عن كافة المكافآت الممنوحة لأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية، سواء كانت مبالغ أو منافع أو مزايا، أياً كانت طبيعتها ومسامها، والتأكيد على أن يعرض هذا التقرير على الجمعية العامة للشركة للموافقة عليه ويتلى من رئيس مجلس الإدارة. 6. تحديث بعض سياسات و اجراءات الشركة ، منها : <ul style="list-style-type: none"> - مصفوفة معايير قياس الأداء المحدثة للشركة - سياسة المساعدة التعليمية للموظفين

4- اللجنة التنفيذية:

تم إعادة تشكيل اللجنة التنفيذية من ثلاث أعضاء بموجب قرار مجلس الإدارة الصادر بتاريخ 25 ابريل 2016 وذلك لمدة ثلاث سنوات.

أعضاء اللجنة	المنصب	تصنيف العضو
السيد / رشيد يعقوب النفيسي	رئيس اللجنة	غير تنفيذي
السيد/ عبد الحميد محمد ديب محرز	عضو اللجنة	غير تنفيذي
السيدة/ رشا عبدالله القناعي	عضو اللجنة	غير تنفيذي
مهام و ملخص إنجازات اللجنة	<p>1- التأكد من أن السياسات واللوائح المعتمدة للشركة تتسم بالشفافية والوضوح بما يتيح عملية إتخاذ القرار ، والفصل في السلطات والصلاحيات بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية وفي هذا المجال قامت بما يلي:</p> <ul style="list-style-type: none"> - التوصية بإعتماد اللوائح والأنظمة الداخلية المتعلقة بعمل الشركة وتطويرها، وما يتبع ذلك من تحديد للمهام والاختصاصات والواجبات والمسؤوليات بين المستويات التنظيمية المختلفة. - التوصية بإعتماد سياسة تفويض وتنفيذ الأعمال المنوطة بالإدارة التنفيذية. <p>2- الرقابة والإشراف على أداء أعضاء الإدارة التنفيذية ، والتأكد من قيامهم بأداء كافة المهام الموكلة إليهم،و ذلك كما يلي :</p> <ul style="list-style-type: none"> - التأكد من أن الإدارة التنفيذية تعمل وفق السياسات واللوائح المعتمدة من قبل مجلس الإدارة. - عقد اجتماعات دورية مع الإدارة التنفيذية لبحث مجريات العمل وما يعترضه من معوقات ومشاكل، وكذلك إستعراض ومناقشة المعلومات الهامة ذات الصلة بنشاط الشركة. 	

القاعدة الثالثة

اختيار أشخاص من ذوي الكفاءة لعضوية مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية

• لجنة الترشيحات والمكافآت.

آلية الترشيح لعضوية مجلس الإدارة والادارة التنفيذية تضمن الاستمرار فى جذب واختيار الكفاءات للانضمام لعضوية المجلس والادارة التنفيذية ، كما أن آلية منح المكافآت الخاصة بالشركة تم وضعها عن طريق شركة هاى جروب والتي تم اعتمادها من مجلس الادارة ومن الجمعية العمومية للشركة ، وذلك للحفاظ على الكفاءات واستقطاب الكفاءات الجديدة ولتساعد فى تحقيق اهداف الشركة وتقديمها، وقد قام مجلس إدارة الشركة بإعادة تشكيل لجنة الترشيحات والمكافآت مكونه من ثلاثة أعضاء من مجلس الإدارة غير تنفيذيين وأحد أعضائها العضو المستقل، وحدد المجلس مدة عضوية اللجنة وأسلوب عملها كما تم بيان صلاحيات ومسئوليات اللجنة ضمن ميثاق العمل الخاص بها المعتمد من قبل المجلس، كما نص النظام الأساسى للشركة على سياسة واضحة لمنح المكافآت لرئيس وأعضاء مجلس الإدارة إضافة إلى أن سياسة المكافآت الخاصة بالشركة تقوم على المبادئ التالية :

- مراعاة أحكام قانون الشركات والقوانين المرتبطة
- مراعاة استقطاب افضل الكفاءات من الموظفين والمحافظة عليهم
- ضمان المساواة داخل الشركة والتنافسية خارجها
- الشفافية فى منح المكافآت

مكافآت أعضاء مجلس الإدارة :

- نظام المكافآت والحوافز المتبع لدى الشركة وبشكل خاص ما يرتبط بأعضاء مجلس الإدارة له أعلى معايير الشفافية وفقا لما نصت عليه قواعد الحوكمة الرشيدة حيث يتقيد بالتالى :

- يلتزم نظام المكافآت لمجلس الادارة بما نصت عليه المادة 198 من قانون الشركات رقم 1 لسنة 2016 من انه لا يجوز تقدير مجموع مكافآت أعضاء مجلس الإدارة بأكثر من عشرة بالمائة من الربح الصافي بعد استئزال الاستهلاك والاحتياطيات وتوزيع ربح لا يقل عن خمسة بالمائة من رأس المال على المساهمين أو أي نسبة أعلى ينص عليها عقد الشركة
- يجب ان تتم الموافقة على مكافآت أعضاء مجلس الإدارة من قبل الجمعية العمومية ، وذلك بناء على توصية لجنة الترشيحات والمكافآت.
- يجوز إعفاء عضو مجلس الادارة المستقل من الحد الأعلى للمكافآت سألقة البيان وذلك بناء على موافقة الجمعية العمومية العادية
- إن جميع المكافآت التى منحت لأعضاء مجلس الإدارة خلال السنوات السابقة لا تصل إلى 30% أو 40% من الحد الأقصى من نظام المكافآت المسموح به.

مكافآت وحوافز الإدارة التنفيذية:

نظام المكافآت الخاص بالادارة التنفيذية يرتبط بمؤشرات الأداء الرئيسية للإدارة التنفيذية (KPIs) وبالنتائج التى تحققها الشركة ويشتمل على :

مكافآت ثابتة:

- يؤخذ بعين الاعتبار مستوى المسؤوليات المسندة للموظف والمسار المهني له وخبراته وكفاءاته

- تحدد المكافآت الثابتة بما فيها المبالغ والبدلات والمنافع والمزايا وفقاً للدرجات الوظيفية المعتمد من مجلس الإدارة .

مكافآت مرتبطة بالأداء:

- ترتبط المكافآت المرتبطة بالأداء بتحقيق الاهداف المحددة سلفا لكل من الإدارة التنفيذية والشركة .
- وضعت المكافآت المرتبطة بالأداء لتحفيز الإدارة التنفيذية على مضاعفة الجهد وتحقيق الاهداف المطلوبة
- يتم مراجعة وتحديد المكافآت المرتبطة بالأداء سنويا

مكافآت فى شكل أسهم:

- بحسب نظام المكافآت والحوافز المعتمد من قبل الجمعية العمومية فإنه يتم منح مكافآت للإدارة التنفيذية مرتبطة بالأداء وبشكل أسهم لدرجات وظيفية محددة .

القاعدة الرابعة ضمان نزاهة التقارير المالية

• تعهدات مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية بسلامة ونزاهة التقارير المالية.

إن سلامة ونزاهة البيانات المالية للشركة من أهم المؤشرات التي تدل على نزاهة ومصداقية الشركة في عرض مركزها المالي، مما يزيد من ثقة المساهمين والمستثمرين في البيانات والمعلومات التي توفرها الشركة وتفصح عنها لمساهميها، وتقوم الإدارة التنفيذية للشركة بالتعهد لمجلس إدارة الشركة كتابياً بأن التقارير المالية للشركة يتم عرضها بصورة سليمة وعادلة، وأنها تستعرض كافة الجوانب المالية للشركة من بيانات ونتائج تشغيلية، كما أنه يتم إعدادها وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية المعتمدة من قبل الهيئة، كما يتضمن التقرير السنوي المرفوع للمساهمين من مجلس إدارة الشركة التعهد بسلامة ونزاهة كافة البيانات المالية وكذلك التقارير ذات الصلة بنشاط الشركة، حيث تساهم التعهدات المذكورة في تعزيز عملية المسائلة، سواء مسائلة الإدارة التنفيذية من قبل مجلس الإدارة أو مسائلة مجلس الإدارة من قبل المساهمين.

• تشكيل لجنة التدقيق.

قامت الشركة بإعادة تشكيل لجنة التدقيق الداخلي من ثلاثة أعضاء من مجلس الإدارة غير تنفيذيين ومنهم العضو المستقل وهم من ذوي الخبرات المتخصصة والتي تتسق مع طبيعة نشاط الشركة، وتتمتع بالاستقلالية التامة كما أنه من بين أعضاء اللجنة عضو حاصل على مؤهلات علمية وخبرة عملية في المجالات المحاسبية والمالية، وقد حدد المجلس مدة عضوية اللجنة واسلوب عملها كما تم بيان صلاحيات ومسؤوليات لجنة التدقيق ضمن ميثاق العمل الخاص بها المعتمد من قبل المجلس، هذا وقد اجتمعت اللجنة أربع مرات خلال عام 2016 بشكل ربع سنوي، كما اجتمعت مع مراقبي حسابات الشركة الخارجيين ومع المدقق الداخلي، وخلال عمل اللجنة لم يكن هناك ثمة تعارض بين توصيات لجنة التدقيق وقرارات مجلس الإدارة .

• استقلالية وحيادية مراقب حسابات الشركة الخارجي.

- تقوم الجمعية العامة العادية للشركة بتعيين/ اعادة تعيين مراقب حسابات الشركة بناء على إقتراح مجلس الإدارة، ويكون ترشيح مراقب الحسابات بناءً على توصية من لجنة التدقيق، وتراعى لجنة التدقيق بان يكون مراقب الحسابات مقيد في السجل الخاص لدى الهيئة، بحيث يكون مستوفياً كافة الشروط الواردة بمتطلبات قرار الهيئة بشأن نظام قيد مراقبي الحسابات، كما تتأكد من كون مراقب الحسابات الخارجي مستقلاً عن الشركة وعن مجلس إدارتها، وعدم قيامه بأعمال إضافية للشركة لا تدخل ضمن أعمال المراجعة والتي قد تؤثر على الحيادية أو الإستقلالية، وتقوم لجنة التدقيق بمناقشة مراقب الحسابات الخارجي قبل رفع الحسابات السنوية إلى مجلس الإدارة لإتخاذ القرار بشأنها.
- يحضر مراقب الحسابات الخارجي اجتماعات الجمعيات العامة العادية السنوية للشركة ويقوم بتلاوة التقرير المعد من قبله على مساهمي الشركة .

القاعدة الخامسة وضع نظم سليمة لإدارة المخاطر والرقابة الداخلية

• وحدة إدارة المخاطر.

قامت الشركة بالتعاقد مع (RSM Albazie consulting) وهو مكتب خارجي مستقل لإدارة المخاطر للقيام بتحديد وقياس المخاطر التي تتعرض لها الشركة ، ويتوافر في الهيكل التنظيمي للشركة (المعتمد من مجلس الإدارة) الوحدة المستقلة لإدارة المخاطر والتي تعمل بشكل أساسي على قياس ومتابعة والحد من كافة أنواع المخاطر التي تواجه الشركة وتتبع مجلس الإدارة مباشرة، حيث قام المكتب الخارجي بوضع الأنظمة والإجراءات الفعالة لإدارة المخاطر من خلال إعداد منهجية عمل إدارة المخاطر والوصف الوظيفي لمسؤولي المخاطر ، لتكون الشركة قادرة على أداء مهامها الرئيسية والمتمثلة في قياس ومتابعة كافة أنواع المخاطر التي تتعرض لها الشركة، كما عمل المكتب الخارجي على تطوير نظم التقارير الدورية، حيث أنها تعد أحد الأدوات الهامة في عملية متابعة المخاطر، والحد من حصولها، و يتمتع القائمون على المكتب الخارجي بالاستقلالية حيث يتبعون مباشرة مجلس الإدارة، فضلاً عن تمتعهم بقدر كبير من الصلاحيات من أجل القيام بمهامهم على أكمل وجه وليس لهم أي سلطات أو صلاحيات مالية، ويتوافر لدى المكتب الخارجي الكوادر البشرية المؤهلة والتي تتمتع بالكفاءات المهنية والقدرات الفنية، وفي حال وجود صفقات او تعاملات تقوم بها الشركة مع أطراف ذات علاقة يقوم المكتب الخارجي بمراجعة الصفقات والتعاملات ويقدم التوصيات المناسبة بشأنها إلى مجلس الإدارة.

• لجنة إدارة المخاطر.

تم إعادة تشكيل لجنة إدارة المخاطر والمكونة من ثلاثة أعضاء من مجلس الإدارة غير تنفيذيين ومنهم العضو المستقل وقد حدد المجلس مدة عضوية أعضاء اللجنة وأسلوب عملها ، كما تم النص على صلاحيات ومهام لجنة إدارة المخاطر ضمن ميثاق العمل الخاص بها المعتمد من قبل المجلس ، هذا وقد اجتمعت اللجنة أربع مرات خلال عام 2016 وناقشت عدة مواضيع تتعلق بصلاحياتها ومهامها ومن بينها مراجعة ودراسة المخاطر الخاصة ببعض مشاريع الشركة ورفع تقارير بشأنها .

• أنظمة الضبط والرقابة الداخلية.

- يتوافر لدى الشركة أنظمة ضبط ورقابة داخلية تغطي جميع أنشطة الشركة، والتي تعمل على الحفاظ على سلامة الشركة المالية ودقة بياناتها وكفاءة عملياتها من مختلف الجوانب، كما روعي في الهيكل التنظيمي للشركة مبادئ الضبط الداخلي لعملية الرقابة المزدوجة (Four Eyes Principles)، والمتمثلة في التحديد السليم للسلطات والمسئوليات، الفصل التام في المهام وعدم تعارض المصالح ، الفحص والرقابة المزدوجة ، التوقيع المزدوج وذلك من خلال توافر هيكل صلاحيات مالية وإدارية ، سياسات وإجراءات خاصة بعمليات الشركة إضافة إلى أنظمة تكنولوجيا المعلومات المعدة والمصممة بناء على مبدأ الفصل في المهام ما بين مختلف الإدارات والوظائف المعنية.
- تعاقدت الشركة مع مكتب مستقل (Russell Bedford)، وذلك للقيام بتقييم ومراجعة نظم الرقابة الداخلية وإعداد تقرير في هذا الشأن (Internal Control Report)، حيث سيقوم المكتب بإعداد التقرير السنوي عن أعمال العام 2016 والذي سيقدم إلى هيئة أسواق المال خلال تسعون يوماً من انتهاء السنة المالية.
- كما قرر مجلس الإدارة العمل على التعاقد مع مكتب تدقيق آخر ليقوم بمراجعة وتقييم أداء وحدة التدقيق الداخلي وذلك بشكل دوري كل ثلاث سنوات، بحيث يقدم هذا التقرير إلى كل من لجنة التدقيق ومجلس الإدارة .

• وحدة التدقيق الداخلي

- تعاقدت الشركة مع مكتب خارجي مستقل لإدارة عمليات التدقيق الداخلي (PwC Al Shatti & Co) وهو مكتب يتمتع بالاستقلالية التامة وذي خبرة فنية واسعة في مجال التدقيق الداخلي ، ويتوافر في الهيكل التنظيمي للشركة (المعتمد من مجلس الإدارة) وحدة تدقيق داخلي تتبع لجنة التدقيق وبالتبعية مجلس الإدارة . حيث قام مكتب التدقيق المكلف بإعداد تقارير تدقيق

داخلي عن جميع عمليات قطاعات و إدارات الشركة بما يتضمن الملاحظات والتأثير الناتج عنها والتوصيات إضافة إلى ردود الإدارات وخطط العمل المحددة لاتخاذ الإجراءات اللازمة وفقا للتوصيات المقدمة وعرض تلك التقارير على لجنة التدقيق .

القاعدة السادسة تعزيز السلوك المهني والقيم الأخلاقية

• معايير ومحددات السلوك المهني والقيم الأخلاقية.

إن ترسيخ ثقافة السلوك المهني والقيم الاخلاقية داخل الشركة يعزز من ثقة المستثمر في نزاهة الشركة وسلامة بياناتها المالية ، حيث ان التزام اعضاء مجلس الادارة والادارة التنفيذية وكافة العاملين بالشركة بالسياسات واللوائح الداخلية والمتطلبات القانونية والرقابية ، يؤدي الى تحقيق مصالح كافة الاطراف ذات العلاقة بالشركة وبصفة خاصة المساهمين وذلك دون تعارض في المصالح وبدرجة عالية من الشفافية، ويشمل إطار حوكمة الشركة المعتمد من مجلس الإدارة على مجموعة من المحددات والمعايير التي تتناول ترسيخ مبدأ التزام كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة، والإدارة التنفيذية بكافة القوانين والتعليمات وتمثيل جميع المساهمين والالتزام بما يحقق مصلحة الشركة ومصلحة المساهمين ومصلحة أصحاب المصالح الآخرين وليس مصلحة مجموعة محددة فقط كما يتضمن عدم استخدام عضو مجلس الإدارة أو الإدارة التنفيذية النفوذ الوظيفية للمنصب من أجل تحقيق مصلحة خاصة أو أي مآرب شخصية له أو لغيره وكذلك عدم استغلال أصول وموارد الشركة لتحقيق مصالح شخصية، والعمل على استخدام تلك الأصول والموارد بالشكل الأمثل لتحقيق أهداف الشركة، كما قامت الشركة بوضع نظام محكم وآلية واضحة تمنع أعضاء مجلس الإدارة والموظفين من استغلال المعلومات التي اطلعوا عليها بحكم موقعهم لمصلحتهم الشخصية ، فضلاً عن حظر الإفصاح عن معلومات وبيانات تخص الشركة إلا في الحالات التي يسمح بها القانون، والتأكيد على وضع الإجراءات التي تنظم العمليات مع الأطراف ذات العلاقة ، وأن يكون هناك فصل واضح بين مصالح الشركة وتلك المرتبطة بعضو مجلس الإدارة، وذلك من خلال قيام مجلس الإدارة بوضع آليات لتغليب مصالح الشركة على مصالح أعضائها وأن يلتزم عضو مجلس الإدارة بالإفصاح إلى مجلس الإدارة عن أي مصالح مشتركة له مع الشركة سواء بشكل مباشر أو غير مباشر، كما يحظر على عضو مجلس الإدارة الاشتراك في مناقشة أو إبداء الرأي أو التصويت على أي موضوعات تعرض على مجلس الإدارة يكون له فيها مصلحة مشتركة مباشرة أو غير مباشرة مع الشركة، كما انه يمكن للعاملين بالشركة أن يبلغوا داخلياً عن شكوكهم حول أي ممارسات غير سليمة أو أمور تثير الريبة في التقارير المالية أو أنظمة الرقابة الداخلية أو أي أمور أخرى، والشركة تسمح بإجراء تحقيق مستقل وعادل لأي مسألة تعرض عليها مع ضمان منح المبلغ حسن النية السرية التي تكفل حمايته من أي رد فعل سلبي أو ضرر قد يلحقه نتيجة إبلاغه عن تلك الممارسات.

• سياسات وآليات الحد من حالات تعارض المصالح.

قام مجلس ادارة الشركة بوضع سياسات وآليات بشأن الحد من حالات تعارض المصالح وأساليب معالجتها والتعامل معها، وذلك ضمن اطار حوكمة الشركة آخذا في الاعتبار ما ورد بقانون الشركات .

وقد بينت السياسات انه يتعين على عضو مجلس الإدارة أن يبلغ مجلس الإدارة بما له من مصلحة شخصية في الأعمال والعقود التي تتم لحساب الشركة، وأن يثبت هذا التبليغ في محضر الاجتماع ولا يجوز للعضو ذي المصلحة الاشتراك في التصويت على القرار الذي يصدر في هذا الشأن.

كما انه على رئيس مجلس الإدارة تبليغ الجمعية العامة عند انعقادها عن الأعمال والعقود التي يكون لأحد أعضاء مجلس الإدارة مصلحة شخصية فيها، ويرفق بهذا التبليغ تقرير خاص من مراقب الحسابات.

القاعدة السابعة

الإفصاح والشفافية بشكل دقيق وفي الوقت المناسب

• آليات العرض والإفصاح الدقيق والشفاف التي تحدد جوانب ومجالات وخصائص الإفصاح.

إن الإفصاح الدقيق أحد السمات والأساليب الأساسية لمتابعة أنشطة الشركة وتقييم أدائها حيث إنه يساهم في معرفة المساهمين والمستثمرين لهياكل وأنشطة الشركة، وكذلك السياسات المطبقة من قبل الشركة، فضلاً عن تقييم أداء الشركة فيما يتعلق بالمعايير الأخلاقية، فقد قام مجلس إدارة الشركة من خلال إطار حوكمة الشركة بوضع آليات العرض والإفصاح الدقيق والشفاف، والتي تحدد جوانب ومجالات وخصائص الإفصاح سواء فيما يتصل بالموضوعات أو العناصر التي يتعين الإفصاح عنها، وتتضمن أساليب الإفصاح عن المعلومات والبيانات المالية وغير المالية التي تتعلق بالوضع المالي للشركة والأداء والملكية، وذلك من خلال الإفصاح لبورصة الكويت للأوراق المالية، وهيئة أسواق المال وسوق دبي المالي وهيئة الأوراق المالية والسلع (دبي) على نحو يساعد أصحاب المصالح في الاطلاع على وضع الشركة بشكل متكامل، كما تفصح الشركة وبمنتهى الشفافية والدقة عن كافة المعلومات والبيانات في الوقت المناسب لكافة الأطراف وأصحاب المصالح دون تمييز وذلك وفقاً لنماذج الإفصاح المعتمدة من هيئة أسواق المال .

ويحرص مجلس الإدارة على أن تتم مراجعة كل من آليات ونظم الإفصاح والشفافية المطبقة لدى الشركة بشكل دوري، والتأكد من مواكبتها لأفضل الممارسات الريادية المعمول بها في هذا الشأن، فضلاً عن اتساقها مع ما هو مطبق من قبل هيئة أسواق المال، كما قامت الشركة بإعداد قائمة الالتزام تتضمن تحديد المعلومات الواجب الإفصاح عنها، وآلية تصنيفها من حيث طبيعتها أو من حيث دورية الإفصاح عنها، وذلك وفقاً للآليات ونظم عمل الإفصاح والشفافية لدى الشركة.

• إفصاحات أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية.

للشركة سجلاً خاصاً بإفصاحات أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية بحيث يشمل الإفصاحات الخاصة بنسب الملكية والتداولات على أسهم الشركة إضافة إلى القرارات والتعهدات المقدمة بصفتهم أشخاص مطلعين والتي يتم تحديثها وفقاً لأحكام اللائحة التنفيذية لقانون هيئة أسواق المال، وهذا السجل متاحاً للاطلاع عليه من قبل كافة مساهمي الشركة، ويحق لكافة مساهمي الشركة الاطلاع عليه دون أي رسم أو مقابل، كما تقوم الشركة بتحديث بيانات هذا السجل بشكل دوري بما يعكس حقيقة أوضاع الأطراف ذات العلاقة.

• وحدة تنظيم شؤون المستثمرين.

بالشركة وحدة تنظم شؤون المستثمرين وهي مسؤولة عن إتاحة وتوفير البيانات المالية والمعلومات والتقارير اللازمة للمستثمرين المحتملين، وتتمتع وحدة شؤون المستثمرين بالاستقلالية المناسبة، على نحو يتيح لها توفير البيانات والمعلومات والتقارير في الوقت المناسب وبشكل دقيق، وذلك من خلال الاتصال المباشر بالوحدة ومن خلال الموقع الإلكتروني للشركة وموقع بورصة الكويت للأوراق المالية.

• تطوير البنية الأساسية لتكنولوجيا المعلومات، والاعتماد عليها بشكل كبير في عمليات الإفصاح.

قامت الشركة بتطوير البنية الأساسية لتكنولوجيا المعلومات والتي تستخدمها وتعتمد عليها في كافة أعمالها حيث تقوم باستخدام عدة برامج في إدارتها المختلفة ومنها على سبيل المثال برنامج مايكروسوفت أكسابتا (MICROSOFT AX DYNAMICS) في الإدارة المالية وبرنامج (MENAITECH) في إدارة الموارد البشرية والشؤون الإدارية وبرنامج (TEAMWORK) في جميع إدارات الشركة وبرنامج (SHAREPOINT) في إدارة مراقبة المستندات وبرنامج (CRM) في إدارة العقارات وبرنامج (PRIMAVERA) في إدارة المشاريع

وبرنامج Boardvantage الخاص باجتماعات مجلس الإدارة وبرنامج اوفس 365 ، إضافة إلى برامج أخرى لاستخدام إدارة تكنولوجيا المعلومات .

كما انه لدى الشركة موقع الكتروني حيوي وفعال ويحتوى على جميع المعلومات والبيانات والإفصاحات الخاصة بأعمال الشركة وآخر التطورات إضافة إلى قسم خاص بحوكمة الشركات بحيث تقوم الشركة بصيانة وتحديث الموقع بصورة دورية.

القاعدة الثامنة

احترام حقوق المساهمين

• حماية الحقوق العامة للمساهمين، لضمان العدالة والمساواة بين كافة المساهمين.

ان تطبيق قواعد الحوكمة الرشيدة يحقق التوازن بين أهداف الشركة وأهداف مساهميها ويحمى حقوق المساهمين ويحقق العدالة والمساواة فيما بينهم ، فالشركة تقوم بمعاملة جميع المساهمين بالتساوي ودون أي تمييز، ولا تقوم الشركة في أي حال من الأحوال بحجب أي معلومة أو حق من حقوق المساهمين، وتلتزم الشركة في هذا بكافة احكام القانون واللوائح التنفيذية وما يصدر عنها من تعليمات وضوابط رقابية ، كما يتضمن النظام الأساسي للشركة وإطار حوكمة الشركة المعتمد من مجلس لإدارة ولوائحها الداخلية الإجراءات والضوابط اللازمة لضمان ممارسة جميع المساهمين لحقوقهم بما يحقق العدالة والمساواة، وبما لا يتعارض مع القوانين واللوائح المعمول بها والقرارات والتعليمات الصادرة في هذا الشأن فمن الحقوق العامة للمساهمين التي تكفلها الشركة :

- قيد قيمة ملكية المساهمين في سجلات الشركة.
- حق المساهمين في التصرف في الأسهم من تسجيل للملكية ونقلها و/أو تحويلها.
- حق المساهمين في الحصول على النصيب المقرر في توزيعات الأرباح.
- حق المساهمين في الحصول على نصيب من موجودات الشركة في حالة التصفية.
- حق المساهمين في الحصول على البيانات والمعلومات الخاصة بنشاط الشركة وإستراتيجيتها التشغيلية والإستثمارية بشكل منتظم وميسر.
- حق المساهمين في الإطلاع على سجل المساهمين
- حق المساهمين في المشاركة في إجتماعات الجمعية العامة للمساهمين والتصويت على قراراتها.
- حق المساهمين في إنتخاب أعضاء مجلس الإدارة.
- حق المساهمين في مراقبة أداء الشركة بشكل عام وأعمال مجلس الإدارة بشكل خاص.
- حق المساهمين في مسائلة أعضاء مجلس إدارة الشركة أو الإدارة التنفيذية، وذلك في حالة إخفاقهم في أداء المهام المناطة بهم.

• مراعاة الدقة والمتابعة المستمرة للبيانات الخاصة بالمساهمين

- لأغراض المتابعة المستمرة لكل ما يتعلق ببيانات المساهمين، تمسك الشركة بسجل خاص محفوظ لدى وكالة المقاصة مقيد فيه أسماء المساهمين وجنسياتهم وموطنهم وعدد الأسهم المملوكة لكل منهم، ويتم التأشير في سجل المساهمين بأي تغييرات تطرأ على البيانات المسجلة فيه وفقاً لما تتلقاه الشركة أو وكالة المقاصة من بيانات، ولكل ذي شأن أن يطلب من الشركة أو وكالة المقاصة تزويده ببيانات من هذا السجل.
- يتم التعامل مع البيانات الواردة في سجل مساهمي الشركة بأقصى درجات الحماية والسرية، وذلك بما لا يتعارض مع القانون واللوائح التنفيذية وما يصدر عن الهيئة من تعليمات وضوابط رقابية.

• تشجيع المساهمين على المشاركة والتصويت في اجتماعات الجمعية العمومية للشركة.

تنظم الشركة آلية المشاركة في اجتماعات الجمعية العامة للمساهمين حيث تراعى عند تنظيم الاجتماعات العامة للمساهمين ما يلي :

- توجيه الدعوة إلى المساهمين إلى حضور اجتماع الجمعية العامة متضمنة جدول الأعمال وزمان ومكان انعقاد الاجتماع عن طريق الإعلان وفق الآلية المحددة في اللائحة التنفيذية لقانون الشركات.
- توضيح وتبيين الشركة للمساهمين انه يحق للمساهم أن يوكل غيره في حضور اجتماع الجمعية العامة وذلك بمقتضى توكيل خاص أو تفويض تعده وكالة المقاصة لهذا الغرض.
- تتيح الشركة للمساهمين قبل انعقاد الجمعية العمومية العامة بوقت كاف الحصول على كافة المعلومات والبيانات المرتبطة ببنود جدول الأعمال تمكن المساهمين من إتخاذ قراراتهم بشكل سليم.
- تتيح الشركة للمساهمين المشاركة الفعالة في إجتماعات الجمعية العامة ومناقشة الموضوعات المدرجة على جدول الأعمال وما يرتبط بها من إستفسارات تتعلق بأوجه الأنشطة المختلفة، وتوجيه الأسئلة بشأنها إلى أعضاء مجلس الإدارة ومراقب الحسابات الخارجي، وعلى مجلس الإدارة أو مراقب الحسابات الخارجي الإجابة على الاسئلة بالقدر الذي لا يعرض مصالح الشركة للضرر.
- تمكن المساهمين الذين يملكون نسبة خمسة بالمائة من رأس مال الشركة من إضافة بنود على جدول أعمال اجتماعات الجمعية العامة.
- تتيح الشركة الفرصة لكافة المساهمين أن يمارسوا حق التصويت دون وضع أية عوائق تؤدي إلى حظر التصويت، حيث أن التصويت هو حق أصيل للمساهم ولا يمكن إلغاؤه بأي طريقة، وتضمن الشركة ممارسة جميع المساهمين لهذا الحق وذلك من خلال ما يلي:

- يتمتع المساهمون بحقوق التصويت الممنوحة لهم ، وبذات المعاملة من قبل الشركة.
- يتمكن المساهمون من التصويت بصفة شخصية أو بالإنابة، مع إعطاء نفس الحقوق والواجبات للمساهمين سواء كانت بالأصالة أو بالإنابة
- إحاطة المساهمين علماً بكافة القواعد التي تحكم إجراءات التصويت.
- توفر كافة المعلومات الخاصة بحقوق التصويت لكل من المساهمين الحاليين والمستثمرين المرتقبين.
- يتاح لجميع المساهمين حق التصويت على أي تغييرات تتعلق بحقوق المساهمين وذلك من خلال الدعوة إلى إجتماع الجمعية العامة للمساهمين.
- يتم التصويت لإختيار أعضاء مجلس الإدارة في الجمعية العامة من خلال الآليات التي ينص عليها عقد تأسيس الشركة ونظامها الأساسي وفي إطار ما هو منصوص عليه في قانون الشركات ولائحته التنفيذية، ذلك فضلاً عن قيام الشركة بتوفير نبذة تعريفية عن المرشحين لعضوية مجلس الإدارة قبل إجراء التصويت، مما يعطي المساهمين فكرة واضحة عن مهارات المرشحين المهنية والتقنية وخبراتهم ومؤهلاتهم الأخرى.
- يتاح لكافة فئات المساهمين فرصة مساءلة مجلس الإدارة عن المهام الموكلة إليهم.
- عدم فرض أي رسوم مقابل حضور أية فئة من فئات المساهمين لإجتماعات الجمعية العامة، أو منح ميزة تفضيلية لأي فئة مقابل الفئات الأخرى من المساهمين.

القاعدة التاسعة إدراك دور أصحاب المصالح

• النظم والسياسات التي تكفل حماية حقوق أصحاب المصالح

تحتزم الشركة وتحمى حقوق اصحاب المصالح فى جميع معاملاتها وتعاملاتها الداخلية والخارجية ، فوضعت الشركة ضمن اطار حوكمة الشركات سياسات تشتمل على القواعد والإجراءات التي تكفل الحماية والإعتراف بحقوق أصحاب المصالح، وتتيح حصولهم على تعويضات فى حال إنتهاك أي من حقوقهم، وذلك وفقاً لما استقرت عليه القوانين الصادرة فى هذا الشأن.

وتشتمل السياسة المعتمدة من قبل الشركة فى هذا الشأن على الآتى :

- أن التعامل مع أعضاء مجلس الإدارة وأصحاب المصلحة يتم بذات الشروط التي تطبقها الشركة مع الأطراف المختلفة من أصحاب المصالح دون أي تمييز أو شروط تفضيلية.
- وحدة وسهولة الإجراءات التي يتم إتباعها فى حال إخلال أي من الأطراف بالتزاماته، فلا يوجد ثمة تمييز بين عقد وآخر بين أصحاب المصالح والشركة
- تعويض أصحاب المصالح فى حالة إنتهاك حقوقهم التي تقرها الأنظمة وتحميها العقود.
- المحافظة على علاقات جيدة مع العملاء والموردين مع المحافظة على سرية المعلومات .
- آلية لتسوية أى شكاوى أو خلافات قد تنشأ بين الشركة وأصحاب المصالح.

• تشجيع أصحاب المصالح على المشاركة فى متابعة أنشطة الشركة المختلفة.

فى سبيل عدم تعارض معاملات أصحاب المصالح سواء كانت عقود أو صفقات مع الشركة مع مصلحة المساهمين يؤخذ بعين الاعتبار ألا يحصل أي من أصحاب المصالح على أية ميزة من خلال تعامله فى العقود والصفقات التي تدخل فى نشاطات الشركة الاعتيادية، كما تضع الشركة سياسات ولوائح داخلية تتضمن آلية واضحة لترسية العقود والصفقات بأنواعها المختلفة، وذلك من خلال المناقصات أو أوامر الشراء المختلفة.

كما ان الشركة قامت بوضع آليات وأطر تكفل الإستفادة القصوى من إسهامات أصحاب المصالح بالشركة وحثهم على المشاركة فى متابعة نشاطها، بما يتفق مع تحقيق مصالحها على الوجه الأكمل. حيث تتيح الشركة لأصحاب المصالح إمكانية الحصول على كافة المعلومات والبيانات ذات الصلة بأنشطتهم، بحيث يمكن الاعتماد عليها فى الوقت المناسب وعلى أساس منتظم، كما سهلت الشركة قيام أصحاب المصالح بإبلاغ مجلس إدارة الشركة عن أي ممارسات غير سليمة قد يتعرضون إليها من قبل الشركة، مع توفير الحماية المناسبة للأطراف التي تقوم بالإبلاغ.

القاعدة العاشرة تعزيز وتحسين الأداء

• حصول أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية على برامج ودورات تدريبية

إن التدريب والتأهيل المستمر لأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية هو من الأركان الأساسية لقواعد الحوكمة الرشيدة ، حيث يساهم بشكل كبير في تعزيز أداء الشركة، وذلك من خلال قيام مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية بممارسة المهام والمسؤوليات المناطة بهم على أكمل وجه.

• قامت الشركة بوضع سياسة واضحة ضمن إطار حوكمة الشركة تتيح حصول كل من أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية على برامج ودورات تدريبية داخلية وخارجية بشكل مستمر، كما قامت في سبيل تعزيز وتحسين الأداء بعرض تقرير تعريفى للأعضاء المعيّنين حديثاً من أجل ضمان تمتعهم بفهم مناسب لسير عمل الشركة وعملياتها، وقد تضمن ذلك البيان استراتيجية الشركة وأهدافها بالإضافة إلى الجوانب المالية والتشغيلية لكافة أنشطة الشركة كما قدمت الشركة تقرير تعريفى بالالتزامات القانونية والرقابية الملقاة على عاتق أعضاء مجلس الإدارة والشركة، وبيان المسؤوليات والمهام المناطة بهم، فضلاً عن الصلاحيات والحقوق المتوفرة لهم وإيضاح دور اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة.

كما قامت الشركة بمنح أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية برامج تدريبية مرتبطة بأعمال الشركة ودور أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية، وذلك لتنمية مهاراتهم وخبراتهم ومواكبة التطورات بالشكل الذي يساعدهم على أداء المهام المنوطة بهم، ومن هذه الدورات التدريبية على سبيل المثال:

- Finance for Non-Finance Executives
- Managing for Success
- Master Class in KPIs
- HR Strategy
- Shift your Leadership Brilliance
- Decision Making Strategies Under Risk and Uncertainty

• تقييم أداء أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية :

قامت الشركة بوضع نظم وآليات لتقييم أداء كل من أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية بشكل دوري، وذلك من خلال مجموعة من مؤشرات قياس الأداء الرئيسية والتي ترتبط بمدى تحقيق الأهداف الاستراتيجية للشركة وجودة إدارة المخاطر وكفاية أنظمة الرقابة الداخلية، وهذه الإجراءات مكتوبة بشكل واضح وتتسم بشفافية ويتم الإفصاح عنها لكافة العاملين. حيث قامت بوضع مؤشرات أداء رئيسية (Key Performance Indicators- KPIs) لتقييم مجلس الإدارة ككل، ومساهمة كل عضو من أعضاء المجلس وكل لجنة من لجانها، وكذلك مؤشرات أداء رئيسية (Key Performance Indicators- KPIs) لتقييم الإدارة التنفيذية وجميع موظفي الشركة ، وذلك بشكل دوري (نصف سنوى وسنوى) ، لبيان وتحديد جوانب الضعف والقوة واقتراح معالجتها بما يتفق مع مصلحة الشركة.

• خلق القيم المؤسسية (Value Creation) لدى العاملين في الشركة.

يقوم مجلس الإدارة بالعمل على خلق القيم داخل الشركة وذلك على المدى القصير والمتوسط والطويل، وذلك من خلال وضع وتوفير الآليات والإجراءات التي تعمل على تحقيق الأهداف الاستراتيجية للشركة، وتحسين معدلات الأداء مما يساهم بشكل فعال على خلق القيم المؤسسية لدى العاملين وتحفيزهم على العمل المستمر للحفاظ على السلامة المالية للشركة.

القاعدة الحادية عشر التركيز على أهمية المسؤولية الاجتماعية

• تحقيق التوازن بين كل من أهداف الشركة وأهداف المجتمع والبرامج والآليات المستخدمة في مجال العمل الاجتماعي.

نص اطار حوكمة الشركة على التزام الشركة المستمر بالتصرف أخلاقياً وفق ما تقضي به القوانين والأعراف العامة، وعلى المساهمة المستدامة من قبل الشركة لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وذلك عن طريق استقطاب العمالة الوطنية، والعمل على تحسين نوعية الظروف المعيشية للقوى العاملة وعائلاتهم في المجتمع المحلي والمجتمع ككل، حيث ان الشركة قد حرصت على زيادة نسبة توظيف الكوادر الوطنية ، كما شاركت الشركة في حماية البيئة من التلوث والأضرار البيئية وذلك من خلال قيامها بتبنى اعادة تدوير المخلفات داخل اروقة وابراج الشركة وذلك بالعمل على جمع المخلفات ذات النوع الواحد تمهيدا لاعادة تدويرها، كما تقوم الشركة بشكل دوري بالمشاركة في نشر الوعي الثقافي والاقتصادي في المجتمع من خلال اصدار تقرير اقتصادى دورى. هذا وقد اعتمد مجلس الادارة تنفيذ مبادرة للمسؤولية الاجتماعية مع وضع خطة كاملة لانشطة المسؤولية الاجتماعية حيث باشرت الادارة التنفيذية بمبادرة مسؤولية اجتماعية خاصة بتشجيع الشباب لاطلاق افكارهم وتنمية مهاراتهم، كما وقد أوصى مجلس إدارة الشركة بأخذ موافقة الجمعية العمومية لتخصيص نسبة من الأرباح المحققة بغرض توجيهها نحو الخدمات والمشاريع الاجتماعية. وتحرص الشركة على توعية وتثقيف العاملين لديها بأهداف المسؤولية الاجتماعية التي تقوم بها الشركة بما يساهم في الإرتقاء بمستوى أداء الشركة واحترام كافة القوانين واللوائح المطبقة والإلتزام بها .